



إجراءات التعامل مع المقبوضات

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في القرى



تقبل الجمعية الاشتراكات والtributes والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدمها أو وفق شروطهم على لا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم لائحة الجمعية.

إذا كانت غير مقيدة: يحدد المجلس بوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها.

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :

النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.

العينية: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للtribut. وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا العرض ..

تودع المتصحفات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل

عملية تحصيل وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيدا لإثباتها في حسابات الجمعية

و يتم إعداد مستند قيد محاسبي لأثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقى الجمعيات للتبرعات.

اعتماد مجلس الإدارة

الرقم	الاسم	صفته	التوقيع	الملحقات
1	محمد بن عتيق الرويلي	رئيس مجلس الإدارة		
2	صالح بن خيران الحربي	نائب الرئيس		
3	سعد بن ناصر الحكويكبي	عضو		
4	محمد بن ماحنخان الرويلي	عضو		
5	محمد بن شتيوي الجهني	عضو		
6	خالد بن عواد الرويلي	عضو		
7	خالد بن محمد العازمي	عضو		

